



Distr.
GENERAL
A/33/423
7 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٣٥ من جدول الأعمال

تنفيذ النتائج التي خلص اليها المؤتمر الأول لاستعراض
سير معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية الذي عقده
أطراف المعاهدة وأنشأه لجنة تحضيرية للمؤتمر الثاني

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد ميودراغ ميهايلوفيتش (يوغوسلافيا)

- ١ - أدرج البند المعنون " تنفيذ النتائج التي خلص اليها المؤتمر الأول لاستعراض سير معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الذي عقده أطراف المعاهدة وأنشأه لجنة تحضيرية للمؤتمر الثاني " فسي جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١ / ٧٥ المؤرخ فسي ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العاشرين والرابعة والخامسة المعقودتين في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الثالثة المعقودة في ٦ تشرين الأول / أكتوبر أن تنظر فسي البندين ١٢٥ و ١٢٨ على حدة ثم تجرى مناقشة عامة مشتركة حول البنود الأخرى المحالة اليها والمتعلقة بنزع السلاح ، وهي البنود ٣٥ إلى ٤٩ . وجرت المناقشة العامة حول هذه البنود فسي الجلسات ٢٩ إلى ٥٠ ، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر (/A/C.1/33) . (PV.29-50)
- ٤ - وفي ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر قدم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والاردن ، وأستراليا ، وألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وإيران ، وإيطاليا ، وبلجيكا ، وبلغاريا ، وبولندا ، وبوليفيا ، وبيرو ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، والدانمرك ،

ورومانيا ، والسويد ، وفنزويلا ، وفنلندا ، وكندا ، وليبيريا ، وماليزيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، ومنغوليا ، والنمسا ، ونيجييريا ، وهنغاريا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، واليونان مشروع قرار (A/C.1/33/L.40 و Corr.1) انضم الي مقدميه في وقت لاحق كل من اكوادور وأوروغواي . وعرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع القرار في الجلسة ٤٩ المعقودة في ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر .

٥ - وفي الجلسة ٥٩ المعقودة في ١ كانون الأول /ديسمبر ، تلا أمين اللجنة بيانا عن الآثار المالية لمشروع القرار (A/C.1/33/L.40) (انظر A/C.1/33/PV.50) . وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الاولى مشروع القرار (A/C.1/33/L.40) بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١٢ عن التصويت (١) ، (انظر الفقرة ٦ أدناه) .

توصية اللجنة الاولى

٦ - أوصت اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ النتائج التي خلص اليها المؤتمر الأول لاستعراض سير معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الذي عقده أطراف المعاهدة وانشاء لجنة تحضيرية للمؤتمر الثاني

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٣٧٣ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٢ حزيران /يونيه ١٩٦٨ بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ،

وان تشير الى أحكام الفقرة ٣ من المادة الثامنة من تلك الاتفاقية ، المتعلقة بعقد مؤتمرات استعراضية متعاقبة ،

وان تلاحظ أن أغلبية الدول الأطراف في المعاهدة قد اقترحت ، في الوثيقة النهائية للمؤتمر الأول لاستعراض سير معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية الذي عقده اطراف المعاهدة في جنيف ، في الفترة من ٥ الى ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٥ ، أن تعقد الحكومات الوديدة مؤتمرا ثانيا فسي عام ١٩٨٠ ،

(١) A/C.1/1968 ، المرفق الأول .

وان تشير الى قرارها ٣١ / ٥ / ٧٥ المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين بندا بعنوان " تنفيذ النتائج التي خلص اليها المؤتمر الأول لاستعراض سير معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية الذي عقده أطراف المعاهدة ، وانشاء لجنة تحضيرية للمؤتمر الثاني " ،

١ - تلاحظ أنه تم ، بعد اجراء المشاورات المناسبة ، تشكيل لجنة تحضيرية من الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي هي أعضاء في مجلس ادارة الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو ممثلة في لجنة نزع السلاح ؛

٢ - ترجو من الأمين العام تقديم المساعدة الضرورية وتوفير ما قد يلزم من خدمات للمؤتمر الاستعراضي الذي سيعقده أطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وللتحضير له ، بما في ذلك اعداد المحاضر الموجزة .
